كلها متحدة وهذا ممنوع بل باطل بل معلوم الفساد بالضرورة والحس
فان طبيعة النار ليست طبيعة الماء ولا طبيعة الحيوان طبيعة
النبات وهذا مبني على القول بتماثل الاجسام مماثلة في الحقيقة وهذا
لو صح لاغنى عن هذه الوجوه كلها وهو في كتابه لما ذكر قول من يقول
بتجانس الاجسام من اهل الكلام المعتزلة والاشعرية قال انهم
بنوا ذلك على اصلهم ان الجسم هو الجوهر المولف او الجواهر المولفة
وان الجواهر متجانسة وان التاليف من حيث هو تاليف غير مختلف
فالاجسام الحاصلة منها غير مختلفة ومعلوم ان هذين الاصلين
الذين بنوا عليهما تماثل الاجسام قد ابطلهما هو وغيره وهي مما يخا
لفهم فيها جمهور العقلاء فاكثر العقلاء لا يقولون ان الاجسام مركبة
من الجواهر المنفردة لا جمهور اهل الملل ولا جمهور الفلاسفة
بل جمهور اهل الكلام من الهشامية والنجارية والضرارية والكلابية
والكرامية لا يقولون بذلك فكيف بمن عدا اهل الكلام من سائر
انواع اهل العلم فانهم من اعظم الناس انكارا لذلك وكذلك
القول بتماثل الجواهر فقول لا دليل عليه اذ المتنازعون في
الجواهر المنفردة منهم من يقول باختلافها ومنهم من يقول
بتماثلها وايضا فقوله القايل اما ان يكون مختصا بذلك المقدر
لذاته او لامر خارج يقال له اتريد بذاته مجرد الجسمية المشتركة
ام ذاته التي يختص بها ويتميز بها عن غيره اما الاول فلا يقوله
عاقل فان عاقلا لا يعلل الحكم المختص بالامر المشترك فلا يقول
عاقل ان ما اختص به احد الشيئين عن الاخر كان للقدر

المشترك

المشترك بينهما فان القدر المشترك بين الشيئين لا يستلزم
المختص فضلا عن ان يكون علة للمختص والعلة مستلزمة
للمعلول والملزوم اعم من العلة فاذا لم يكن المشترك ملزوما للمختص
كان ان لا يكون علة اولى واحرى فان الملزوم حيث وجد
وجد اللازم ومعلوم انه ليس حيث وجد المشترك يوجد
المختص اذ المشترك يوجد في هذا والمختص بالاخر منتف ولو وجد
في هذا والمختص في الاخر منتف وفي الجملة فهذا مما يتنازع فيه
العقلاء فلا يكون اختصاص احد الجسمين عن الاخر بخصائصه
لمجرد الجسمية المشتركة بل تلك الخصائص هي ما يمتنع ثبوتها لسائر
الاجسام وحينئذ فيقال لم معلوم ان كل جسم مختص بخصائص
وخصائصه لا تكون لاجل الجسمية المشتركة وذلك يمنع تماثل
الاجسام لانها لو كانت متماثلة للزم ان يكون اختصاص
بعضها بخصائصه لمخصص والمخصص اما الرب واما غيره
وتخصيص غير ممتنع لانه جسم من الاجسام فالكلام فيه
كالكلام في غيره لان المتقدير انها متماثلة فليس هذا بالتخصيص
اولى من هذا وتخصيصه ايضا ممتنع لانه يستلزم ترجيح
احد المتماثلين على الاخر بغير مرجح وذلك ممتنع واذا قيل
المرجح هو القدرة والمشيئة قيل نسبة القدرة والمشيئة
الى جميع المتماثلات سواء فيمتنع الترجيح بمجرد ذلك فلا
بد ان يكون المرجع ما لله في ذلك من الحكمة والحكمة تستلزم
علم الحكيم بان احد الامرين اولى من الاخر وان يكون ذلك الراجح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)